

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩ لسنة ٢٠٠٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥١ لسنة ١٩٨٨ :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ،

**قرار :**

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة غرفتين بالدور الأول والثاني العلوى  
لاستغلالهما كمكتبة وحجرة لعمل القرىان بكنيسة السيدة العذراء مريم بناحية الزقور -  
مركز جرجا - محافظة سوهاج ، وذلك طبقا للرسم المرفق

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ شره

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شوال سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٠٢ م)

**حسني مبارك**